

الباب الثالث عشر
قضايا التنمية
فى إطار التكافل الاجتماعى

obeikandi.com

الباب الثالث عشر

قضايا التنمية فى إطار التكافل الاجتماعى

يتحدثون عن (التنمية) - دائماً - وكأنهم يتحدثون عن التطور الاقتصادى ، وعن وسائل تحقيق (الرفاهية) فى هذه الحياة ، وفى التصور الإسلامى يتجاوز معنى التنمية هذا الإطار العاجز المحدود ، فليس (بالاقتصاد) وحده تتحقق (السعادة) ، وليس (الرفاهية) مجرد إشباع لطلبات الجسد ، بل إن لطلبات الروح والعقل أهمية عظمى لا تقل عن الناحية المادية فى الحياة ، وفى العالم الإسلامى انحرافات كثيرة فى تصورات (التنمية) فالعنصر العقدى والإنسانى والأخلاقي وبعث روح الحضارة الإسلامية فى الكيان الإسلامى - هذا العنصر يكاد يكون (غائباً) عن معظم الذين يرسمون خطط التنمية ، وبالتالي كثيراً ما تبوء خطط التنمية بالفشل الذريع .

إنهم ينطلقون من معادلات خاطئة أو معكوسة . . فهم يظنون أن (المعادلات) الاقتصادية هى كل شئ ويتجاهلون (الإنسان) الذى يحول هذه المعادلات إلى واقع متحرك ، وهم - فى حين آخر - يظنون أن توفير (الماديات) كفيل بصناعة الإنسان والحضارة ، بينما الأمر بالعكس فالإنسان - بفكره - هو الذى يصنع الماديات ، وقد توجد الماديات ولا يوجد الإنسان المفكر المتحضر . . فالفكر قبل المادة .

ومن هنا وجب أن تكون خطط التنمية أصيلة وشاملة ومتوازنة ، ويجب أن تكون - كذلك - مهمة بالدرجة الأولى ببناء الإنسان ، بعقيدته الدافعة ، وأخلاقه الضابطة ، وتصوره السليم للحياة ، وارتباطه بخشية الله ومراقبته، فخشية الله هى (صمام الأمان) لكل خطة تنمية ، وهى فوق كل الضوابط والدوافع والزواجر والقوانين ، ودائماً يبقى دليل أية خطة تنمية ناجحة فى العالم الإسلامى - تلك الآية الكريمة من كتاب الله : ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ [الأعراف: ٩٦] وأيضاً - قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١] .

معنى التنمية وإطارها :

يقصد بالتنمية العمل على النموّ عن طريق إحداث تغيير اقتصادى واجتماعى يصل إلى الأفضل ، وينقل الفرد والمجتمع إلى مرحلة حضارية متقدمة - والتنمية ترتبط بالتغيير ، لكن هذا التغيير يقتصر على الناحية الاقتصادية ، وعلى ما هو دخیل وانحراف

٢٢٠ ————— الباب الثالث عشر : قضايا التنمية فى إطار التكافل الاجتماعى

فى القيم العقيدية والأخلاقية ، ولا يمسُّ جوهرها ، فالعقيدة والأخلاق وأصول الشريعة (ثابتة) فى الإسلام ، وكل من يقول بتطورها ناسخ للشريعة مرتد عن الإسلام ، فالوحدانية مطلقة ، والقيم ثابتة ، والأصول التى فيها نصوص فى الشريعة ثابتة كذلك لا تقبل الاجتهاد أو التغيير .

إن الصدق سيبقى فضيلة إلى يوم القيامة ، مهما اخترع علماء السياسة من نظريات (ميكيا فيلية) وسيبقى (الزنا) رذيلة حتى ولو أقرته كل البرلمانات بريطانيا وأمريكا وفرنسا وأطلقت عليه ما أطلقت من نعوت ، ووجدت لتبريره النظريات والفلسفات . . .
وقل ذلك في كل الفضائل وكل الرذائل التي تعرفها فطرة الإنسان . فهي - في الإسلام - واضحة ثابتة ثبات القوانين الكونية .

فإطار التنمية يتحدد في الأشياء القابلة للنمو والتغيير والإصلاح، أما ما هو ثابت ومركز في الفطرة فالتنمية فيه (إبرازه) وإتاحة الفرصة له ليقود وليمنع (استلابات) التنمية وهي :

١- الإسراف والتبذير: ﴿وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ (١٤١) ﴿[الأنعام]

٢- الاكتناز: ﴿وَالَّذِينَ يَكْتَنُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَفْقَهُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ (٣٤)﴾ [التوبة] .

٣- الترف: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ ۖ﴾ [الأنعام: ١٦٦]

٤- الشَّحُّ وَالْأَنَانِيَّةُ: ﴿وَمَنْ يُوقِ شَحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (٩)﴾ [الحشر].

وهدف التنمية هو (الإنسان) القادر على أداء الأمانة ، وعلى إسعاد نفسه ومحيطه الصغير وأتمته الإسلامية فى حدود طاقته وإمكاناته، وهذا الإنسان نفسه وهو الوسيلة الأساسية للتنمية ، فهو المرعى وهو الراعى ، وهو [وسيلة الإنتاج] و [هدف الخدمات] ، فمن أجله تقوم وزارات (التعليم والصحة والمواصلات والإعلام) وعلى أكتافه تقوم (الزراعة والصناعة والتجارة) فهو دور متبادل ومزدوج ، وحق يأخذه صغيراً ، وواجب يعطيه كبيراً ، وكلكم راع ومسؤول عن رعيته .

أهداف التنمية في الإسلام :

للتنمية - في الإسلام - أهداف تنطلق من التصور الإسلامي للحياة ، فهي - لذلك

الباب الثالث عشر : قضايا التنمية فى إطار التكافل الاجتماعى ————— ٢٢١

- تختلف عن أهداف التنمية فى النظام الرأسمالى ، والنظام الاشتراكى . وقد يحتمل بعضهم فيتصور النظام الاشتراكى - أو النظام الرأسمالى - ملتقىاً مع الإسلام فى بعض المجالات لكن هذا وذاك ينسبان أن مجرد الالتقاء لا قيمة له ، ما دامت الأهداف متباينة تماماً ، ونترك للأستاذ الدكتور محمد شوقى الفنجري (الخبير الاقتصادى والأستاذ بجامعة الأزهر والرياض) توضيح أهداف التنمية الإسلامية ... يقول :

الأصل فى الإسلام هو تحقيق المستوى اللائق لمعيشة كل فرد (ضمان حد الكفاية أو حد الغنى أو تمام الكفاية) ، وهذا المستوى يوفره كل فرد لنفسه بعمله وجهده فإذا عجز أحدنا عن ذلك لسبب خارجه عن إرادته كمرض أو بطالة أو شيخوخة (إذ الإسلام لا يعترف بأى حق للكسالى فمن لا يعمل إرادياً لا يأكل) تكفلت الدولة بذلك ، وإذا فرضنا أن الدولة عاجزة عن توفير المستوى اللائق للمعيشة للعاجزين والمحتاجين ، وهذا ما لا يكون عادة إلا فى ظروف استثنائية كحالات الحروب والمجاعات ، فإن القاعدة فى الإسلام أن نتساوى جميعاً فى حد الكفاف . وهذا ما عبر عنه الرسول ﷺ : « إذا أهل عرصة أصبح فيهم امرؤ جائعاً فقد برئت منهم ذمة الله ورسوله »^(١). وقوله : « إن الأشعرين إذا أرملوا فى الغزو أو قلّ طعام عيالهم فى البرية حملوا ما كان عندهم فى ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم فى إناء واحد بالسوية فهم منى وأنا منهم ... »^(٢) . إلخ .

وفى هذا المعنى يقول الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه فى مجال التطبيق (إنى حريص على ألا أدع حاجة إلا سدتها ، ما اتسع بعضنا لبعض ، فإذا عجزنا تأسينا فى عيشنا حتى نستوى فى الكفاف) . وهذا يؤكد أن مبدأ الشمول فى التنمية الاقتصادية الإسلامية يقتضى أن تضمن التنمية كافة الاحتياجات البشرية من مأكّل وملبس ومسكن ونقل وتعليم وتطبيب وترفيه وحق العمل وحرية التعبير وممارسة الشعائر الدينية ... إلخ بحيث لا تقتصر التنمية على إشباع بعض الضروريات أو الحاجيات دون الأخرى ، وهذا فى الإطار الإسلامى المحلى والإطار الإسلامى التكاملى العام .

ومن هنا لا يقبل الإسلام بتنمية « رأسمالية » تضمن حرية التعبير ولا تضمن لقمة الخبز ، كما لا يقبل تنمية « اشتراكية » تضمن لقمة الخبز وتقتل حرية التعبير ، وذلك لأن التنمية فى الإسلام لا تستهدف الكفاية فحسب - أى زيادة الإنتاج بقوله تعالى : ﴿وَقُلِّ

(١) أحمد (٣٣ / ٢) ، وقال الشيخ أحمد شاكر (٤٨٨٠) : « إسناده صحيح » .

(٢) البخارى (٢٤٨٦) فى الشركة ، باب : الشركة فى الطعام والنهد والعروض ، ومسلم (٢٥٠٠ / ١٦٧) فى فضائل الأشعرين رضي الله عنهم .

٢٢٢ _____ الباب الثالث عشر : قضايا التنمية فى إطار التكافل الاجتماعى

اعْمَلُوا فَيَسِّرَ اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ ﴿١٠٥﴾ ، وإنما تستهدف أساساً العدل أى عدالة التوزيع بقوله تعالى: ﴿اعْمَلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٨] ، بحيث يعم الخير جميع أفراد المجتمع، ذلك أن هدف الإسلام من التنمية الاقتصادية هو أن يتوافر لكل مواطن حد الكفاية - أى المستوى اللائق للمعيشة بحسب ظروف الزمان والمكان ، لا مجرد الكفاف أى المستوى الأدنى للحياة الذى بدونه لا يستطيع المرء أن يعيش وينتج ، فضمن حد الكفاية لا الكفاف لكل فرد، هو فى الإسلام حق إلهى مقدس، ليستشعر نعم الله وفضله فيتجه تلقائياً إلى حمده وشكره تعالى وعبادته ، ذلك الحمد والشكر الذى لا يعبر عنه فى الإسلام بالقول والامتنان فحسب ، وإنما أساساً بالعمل والإخلاص فيه بقوله تعالى : ﴿اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا﴾ [سبأ: ١٣] . وتلك العبادة التى لا تتمثل فى الإسلام بالصلاة والتوجه إلى الله فحسب ، وإنما أساساً بخدمة الغير ومد يد المعونة لكل محتاج بقوله تعالى: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نُّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾ [النساء: ١١٤] .

فالإسلام إذ يتطلب زيادة الإنتاج يستلزم فى نفس الوقت عدالة التوزيع بحيث لا يغنى أحدهما عن الآخر ، فوفرة الإنتاج مع سوء التوزيع هو احتكار واستغلال لا يسلم به الإسلام ، كما أن عدالة التوزيع دون إنتاج كاف هو توزيع للفقر والبؤس مما يستهدف تنمية ثروة المجتمع دون نظر إلى توزيع هذه الثروة ، وإذا كانت التنمية « الاشتراكية » تؤكد العلاقة بين أشكال الإنتاج والتوزيع إلا أنها ترى أن نظام التوزيع يتبع دائماً شكل الإنتاج ، فى حين يرفض الإسلام هذه التبعية بحيث - أيا كانت أشكال الإنتاج السائدة بالمجتمع - يضمن - أولاً - حد الكفاية لكل فرد وذلك كحق إلهى مقدس يعلو فوق كل الحقوق ، ثم بعد ذلك يكون لكل تبعاً لعمله وجهده، بحيث إذا لم يتوافر حد الكفاية لكل مواطن وهو ما لا يكون إلا فى ظروف استثنائية كمجاعة أو حرب تأسى الجميع فى حد الكفاف.

وإن مبدأ التوازن فى التنمية الاقتصادية الإسلامية ، يقتضى أن تتوازن جهود التنمية، ومن ثم فإنه لا يقبل فى الإسلام أن تنفرد بالتنمية المدن دون القرى، أو أن تستأثر الصناعة بالتنمية دون الزراعة ، أو أن تقدم الكماليات أو التحسينات على الضروريات أو الحاجيات ، أو أن تسبق الصناعات الثقيلة أو المستوردة الصناعات الاستهلاكية أو المحلية ، أو أن يركز على البناء والتشييد دون توفير المرافق العامة والتجهيزات الأساسية .

الباب الثالث عشر : قضايا التنمية فى إطار التكافل الاجتماعى ————— ٢٢٣
توفير الحاجات الضرورية : الواجب الأول للتنمية فى الإسلام :

يظن بعضهم أن مصطلح الضرورات يقف عند حدود توفير الحاجات التى لا تقوم الحياة إلا بها - لكن فضيلة الشيخ الدكتور عبد العزيز الخياط (الوزير السابق للأوقاف بالأردن - والعميد الحالى لكلية الشريعة) يلفت نظرنا إلى أن مصطلح الضرورة يتطور ليشمل كل ما يفرضه العصر من تحديات وواجبات سواء للفرد أو الأمة - إنه يقول :

من الضرورى لنا أن نعرف حدود الحاجات الضرورية التى تعتبر الفقر والغنى على أساس إشباعها، فالضروريات وهى التى لا بدّ منها لصالح الناس خمس هى : « حفظ الدين ، وحفظ النفس ، وحفظ النسل ، وحفظ المال » وهى كلها تتعلق بالاقتصاد .

فحفظ الدين : ببقاء العقيدة وحسن العبادة ، والأمر بالمعروف ، والجهد فى سبيل الله .

وحفظ العقل : بالتفكير وتحريره من الأوهام والخرافات ، وتحريم الخمر ، وما فى حكمها كالخشيشة والأفيون .

وحفظ النسل : بالزواج والمحافظة على الصحة والاستفادة من الطاقات وتحريم إهدارها .

وحفظ النفس : بتوفير المأكل والمشرب واللباس والسكن ومنع الرهبانية والانتحار وتحريم القتل ليكون الجسم قوياً قادراً على العمل والإنتاج والعبادة .

وحفظ المال : بإباحة الملكية من الطريق المشروع وصيانه باستغلاله وتحريم الاعتداء عليه وضمان ملفاته ، كل ذلك يؤدى إلى قوة التنمية وحسن الإنتاج ، ويدفع الطاقات الإنسانية والمالية المحفوظة من الإهدار إلى التنمية بالعمل المستمر فى الطريق الصحيح ، وهذه الأساسيات التى تبين معنى الفقر فى الحاجات الأساسية للإنسان هى :

١- توفير المأكل والمشرب .

٢- توفير الملابس .

٣- توفير السكن .

وهى التى رأى الفقهاء توفيرها قديماً بناء على ظروف حياتهم وأعرافهم وطرائق معاشهم ، واعتبروا ما عدا ذلك من الحاجيات وهى الأمور التى لا بدّ منها للتوسعة على الناس ورفع المشقة عنهم أو من التحسينات وهى التى تتعلق بمحاسن العادات - أقل

ضرورة منها .

ولكننا إذا نظرنا إلى اختلاف البيئات وطرائق المعيشة وجدنا أنه لا بد من اعتبار توفير الزواج وتوفير المواصلات من الأمور الضرورية ، واعتبار ما يؤدى إلى تأمين هذه الضروريات من الأمور الضرورية فى الإنتاج الحرف والصناعات والفعاليات الاقتصادية التى تؤدى إلى ضمان الكافى من الضروريات ، فلا بد لى أن أعتبر إنتاج البسط وإنشاء مصنع النسيج ضرورياً ؛ لأننى لا أستطيع الاستغناء عن اللباس ودفع البيت من البرد ، ولا أستطيع أن أقول أن مصنع الأدوية ليس من الضروريات بل هو ضرورى ؛ لأنه يؤدى إلى حفظ النفس والنسل وهكذا ؛ لأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب .

ولا أريد أن أخوض فى سوق الأدلة الشرعية على ذلك ويكفى أن أشير إلى بعضها فمنها قوله تعالى : ﴿ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ [البقرة: ٢٣٣] وقوله سبحانه : ﴿ أَسْكُنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْدِكُمْ ﴾ [الطلاق: ٦] . وقوله تعالى : ﴿ إِنْ لَكَ إِلَّا تَجَوَّعٌ فِيهَا وَلَا تَعْرِى (١١٨) وَأَنْتَ لَا تَظْمَأُ فِيهَا وَلَا تَضْحَى (١١٩) ﴾ [طه] وقوله ﷺ : « ألا ولهم عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف » (١) .

وإذا كان الله سبحانه وتعالى اعتبر الإنفاق على الرزق والكسوة بالمعروف ، وكما ورد فى قول الرسول ﷺ لهند امرأة أبى سفيان «خذى من مال زوجك ما يكفىك وولدك بالمعروف » (٢) فإن المعروف يقتضى أن يكون حسب العرف والعادة ، ولا بد إذن من مراعاة الحاجات الأخرى التى هى فوق الكفاية التى تعرف على أنها من الحاجة الضرورية ، فلا تقول بتوفير المسكن (أى مسكن) بل المسكن الذى يتسع للأسرة جميعاً لا سيما إذا كانت كثيرة الأفراد ، ولا يكفى المسكن وحده بل لا بد له من أثاث يقوم بالحاجة كذلك ، فلا يقال إن المصباح والكرسى والموقد وأدوات المطبخ والكتب وأدوات الكتابة للكاتب ليست من الضروريات ، ولا يكفى أن تقول بتوفير اللباس (أى لباس) ولكنه اللباس الساتر الواقى من الحرّ والبرد ، وما أروع ما سجله ابن حزم فى هذا المضممار : « وإذا لم تكف الزكوات فيعطى لكل فقير قوت سنة ولباساً للصيف ولباساً للشتاء ومسكناً يقيه الحر والقر وعيون المارة » .

ولذلك يقدر الغنى بما يفضل عن إشباع حاجات الإنسان بالمعروف ، وهو التمتع

(١) مسلم (١٢١٨ / ١٤٧) فى الحج ، باب : حجة النبى ﷺ .

(٢) البخارى (٥٣٦٤) فى الفقات ، باب : إذا لم ينفق الرجل فللمرأة أن تأخذ بغير علمه ، ومسلم

(٧ / ١٧١٤) فى الأقضية ، باب : قضية هند .

المباح الذى تشير إليه الآيات الكريمة : ﴿ وَأَنْ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُمَتِّعْكُمْ مَتَاعًا حَسَنًا إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى وَيُؤْتِ كُلَّ ذِي فَضْلٍ فَضْلَهُ ﴾ [هود : ٣] .

وهكذا يبدو مصطلح (الضرورة) مصطلحاً غير جامد ، فهو قابل للتكيف مع التحديات التى يفرضها كل عصر ، فقد تبدو السيارة - أحياناً - والطائرة - أحياناً - ضرورة يجب على الدولة أن تضعها فى خطة تنميتها ؛ حتى توفرها لبعض المهام الحربية والسليمة .

التنمية الثقافية الإسلامية والواجب الإعلامى نحوها :

إن (الإسلام) هو (شخصيتنا) و (إطارنا الحضارى) و (رسالتنا إلى العالم) وبالتالي فالمحافظة على قيمه فى بنائنا الفردى والاجتماعى ضرورة حتمية ، ولا بد أن يكون هذا واضحاً فى أية خطة تنمية فى العالم الإسلامى ، وخير معين على تكوين شخصيتنا الإسلامية الحضارية (الإعلام) بوسائله العصرية البالغة التأثير من خلال الأبواب والبرامج الثقفية والترويجية التى يحدثنا عنها وعن مجالها ومهامها الباحث الأستاذ يحيى بسيونى مصطفى - بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض ، فيقول :

إن البرامج الثقافية هى التى تعنى بالثقافة الإسلامية والإنسانية . ولكى نُعرّف هذه البرامج لا بد لنا أن نعرف ماهية الثقافة . فلقد استعمل العرب كلمة (الثقافة) للدلالة على معان متعددة ، منها الحذق ومنها الفطنة والذكاء ، ومنها سرعة التكلم وال ضبط ، ومنها الظفر بالشئ والتغلب عليه ، ومنها التقويم والتهديب ، وتستعمل كلمة الثقيف استعمالاً حسيماً مادياً واستعمالاً آخر معنوياً ، أما الاستعمال المادى فكقول القائل : ثقيف الرماح ، أى تسويتها وتقويم اعوجاجها ، وأما الاستعمال المعنوى فكقولنا : ثقيف العقل . والثقافة تناول العقيدة والنشاط الإنسانى فى شتى مجالات الآداب والعلوم والفنون والعادات والأدب الشعبى وأدب العامة ، والنظم السياسية والاقتصادية والاجتماعية كنظم الحكم والإدارة ونظم الأسرة ، ولا يخرج عن هذه الدائرة تخطيط المدن وتطوير القرى ووسائل النقل وأساليب المأكل والمشرب والزينة والزى ووسائل الترويج النفسى والاجتماعى .

والأبواب والبرامج الثقافية يجب أن تعمل فى الإعلام الإسلامى وفق خطة مرسومة لها أهداف واضحة تلخص فى توجيه الناس جميعاً ، كبارهم وصغارهم رجالهم

ونسائهم لاستكمال وإبراز الشخصية الإسلامية ، وتحديد معالم تلك الشخصية لدى الفرد والمجتمع ، ومن المعروف أن الثقافة الإسلامية كان لها الدور الهائل فى تحديد معالم الشخصية الإسلامية الفرد المسلم ، فأستستها بصفات القوة والهيبة والمجد والكرامة والاتزان . . . وقد أسهمت هذه الصفات فى تكامل الشخصية الإسلامية التى كان لها فضل بناء حضارة إنسانية ونهضة علمية وثقافية استمرت عدة قرون ، بل كانت هذه النهضة زاد العلوم والمعارف فى ربوع الدنيا عدة قرون .

والشخصية الإسلامية المستهدفة فى البرامج الثقافية عليها أن تدعو لإرساء قواعد الإيمان فى الأرض ، وعلى متابعة التصدى لخصوم الإسلام ، وردّ تحديات الملحدّين .

١- والبرامج الثقافية الإسلامية عليها أن توثق الصلة بين الحاضر والماضى ، فالماضى مجيد مشرق نهض به المؤمنون بربهم والمتقدون برسولهم ، فبدلوا الغالى والنفيس ؛ لتكون كلمة الله هى العليا ، لذا فالبرامج الثقافية ينبغى أن تعنى بإبراز تلك الشخصية وتغذيتها من تاريخها مرة ومن أسس فلاحها ونجاحها مرات حتى يتجمع للإنسان من جديد رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه ، يحمون حمى الإسلام، ويطبقونه على أنفسهم وفى مجتمعاتهم عقيدة وشريعة ومنهج حياة ويؤمنون به إيماناً مطلقاً ، ويتفانون فى سبيل خدمته وفى سبيل توضيح معالمه والدعوة إليه ، وإبعاد الشبهات والدسائس التى أثارها أعداء الإسلام من استعمار أو استشراق أو تبشير أو صهيونية .

٢- ومهمة كتاب البرامج الثقافية تعظم فى وقتنا الحالى حيث توحى برامجهم وتمثيلاتهم وندواتهم ولقاءاتهم فى تسليط الأضواء على الأسس العامة للإسلام من عقيدة وعبادات ومعاملات وأخلاق ونظم حياة فى السياسة والدفاع والصحة والتعليم وتشريعات عامة؛ وبيان قدرة وإمكانات هذا الدين القيم لسدّ حاجات العصر ومتطلباته .

٣- وتعمل البرامج الثقافية فى الدعوة إلى تحصين عقول الجيل الصاعد من الغزوات التى تهدف إلى تمييع الشخصية الإسلامية ، وهدم البناء الاستقلالى للأمة الإسلامية وإبعاد آثار الثقافة الإسلامية عن أفكار أبناء الإسلام .

٤- وهى تتمثل أيضاً فى برامج تدعو إلى النهضة الشاملة فى شتى ميادين الحياة : اقتصادية وعمرانية .

٥- وتعمل البرامج الثقافية على تخليص فكر أبناء الأمة . من التبعية الفكرية والثقافية والفنية للآراء والنظريات والمذاهب التى سادت فى الشرق والغرب ، وتصنع

الإنسان المسلم بصيغة استقلالية ذات خلق أصيل وقيم ثابتة .

وخلاصة القول فى الأهداف المخططة التى تبصر الجليل بدوره الجليل وبمهمته الجسيمة فى الحياة الدنيا ، وتعينه على فهم دينه فهماً واضحاً لا لبس فيه ولا غموض، وتسלحه بسلح العقيدة السمحة والفكر النير الواعى، وتطبعه بطابع الإسلام المميز الأصيل فى مواجهة التيارات المعادية للإسلام والتى ما برحت ترسم خططها وتنفس سمومها وتجمع مكائدها وتبث مكرها لتشويه الفكر الإسلامى، ولإبعاد المسلمين عن دينهم وعقيدتهم .

وهذا هو خلاصة الهدف الكبير الذى تدور حوله الأهداف الثقافية لخطة التنمية ، أما الوسائل الإعلامية لتحقيق هذا الهدف فهى كثيرة ، بل نستطيع القول إنها تمتد إلى المساحة الإعلامية فى معظمها بطريقة مباشرة تقريرية أو غير مباشرة فنية !! المهم ألا تختلف التنمية الثقافية - من خلال الإعلام والمدارس والمساجد وغيرها - عن التنمية الاقتصادية .

التنمية المحلية والواجب نحو العالم الإسلامى :

هناك معادلة تفرض نفسها على حياة المسلمين ، ولا بدّ من أخذ كلا طرفيها فى (خطة التنمية) وهذه المعادلة تلخص فى ضرورة إحداث الملاءمة والانسجام بين المجالين التاليين :

- مجال التنمية المحلية ، وحبذا أن يكون هناك تعاون مع بقية بلدان العالم الإسلامى بطريقة تكاملية .

- ومجال الواجب نحو الأزمات والكوارث والمجاعات والغزوات وصورة الاضطهاد التى يتعرض لها العالم الإسلامى .

فليس مقبولاً فى التصور الإسلامى أن يموت شعب مسلم من الكوارث والمجاعات ، وأن يموت - بجواره - شعب آخر من (البطنة) ووسائل الترف، أو على الأقل أن يعيش منعماً لا يشارك أخاه محنته وأزماته، وهل هذا يقبل فى الإسلام الذى يقول كتابه الكريم : ﴿وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: ٩] وهل هذه هى أخوة الإسلام التى يحدد الرسول إطارها فيقول :

« من لم يهتم بأمر المسلمين فليس منهم » (١).

كلا . . فلا بد من إحداث معادلة منسجمة تضع المجالين فى الاعتبار، ليس من باب (العطف) أو (الشفقة) بل من باب أن ما أصاب أخاك يمكن أن يصيبك ، وعلى المسلم أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه ، ومن باب : (وتلك الأيام نداولها بين الناس) ، ثم إن هذا التكافل له مردود إسلامى عملى ، فهو يمنح الجماعة المسلمة على امتداد الأرض اطمئناناً وثقة ، ويقوى روابط الحب والتعاون بينها ، وله مردودات اقتصادية واجتماعية ذات شأن كبير . ونترك لأستاذنا الشيخ (أحمد محمد جمال) - المفكر الإسلامى السعودى المعروف - بيان الواجب الشرعى العام على المسلمين نحو أزمات العالم الإسلامى . يقول فضيلته :

إن الله عزّ وجل يقول فى كتابه العزيز: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ [الحجرات: ١٠] . ويقول أيضاً : ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رَحِمَاءُ بَيْنَهُمْ ﴾ [الفتح: ٢٩] ويصفهم فى سورة المائدة بأنهم: ﴿ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴾ [المائدة: ٥٤] ، والرسول ﷺ يصف المؤمنين بأنهم كالجسد الواحد والنيان المرصوص يشد بعضه بعضاً، وبالنسبة للجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى .

إذن فواجب المسلمين تجاه بعضهم عظيم جداً ، وبخاصة الجياح منهم أو المرضى أو المغلوبين على أمرهم فى بعض الديار الإسلامية فى العالم أو فى ظل الدول غير الإسلامية كأقليات محكومة بغير الإسلام . وبعض الدول الإسلامية المستقلة - بل معظمها - يتمتع بغنى واسع أو متوسط ، وتستطيع هذه الدول أن تتعاون فيما بينها على إنشاء صندوق يجمع مساعداتهم وتبرعاتهم الحكومية والشعبية ، من أجل مواجهة المجاعات التى تحدث فى بعض الديار الإسلامية ، أو تصيب المسلمين المقيمين فى ديار غير إسلامية .

ويبقى ألا يقتصر هذا الصندوق على تقديم الغذاء والكساء عند نوبات المجاعة ، وإنما يضع مخططاً زراعياً وصناعياً لهؤلاء المسلمين لكى يعملوا فى هذين المجالين الزراعى والصناعى ، ويكون لهم عمل وإنتاج يكفون به أنفسهم مستقبلاً ، وتقوى به شوكتهم ، وتسعد حياتهم ، ولا يكونون عالة على غيرهم، وسبة فى أعين أعدائهم !!

(١) مجمع الزوائد للهيثمى (١٠ / ٢٥١) وقال : « رواه الطبرانى ، وفيه يزيد بن ربيعة الرحبى وهو متروك » ، وقال الألبانى فى السلسلة الضعيفة (٣١٠) : « ضعيف جداً » .

وهذا الاقتراح (العملى) الذى يقدمه الأستاذ الكبير أحمد محمد جمال جدير بالتقدير والتنفيذ ، ويضيف إليه أستاذنا الشيخ محمد الغزالى - المفكر والداعية الإسلامى المعروف - اقتراحات أخرى ، منها ضرورة إنشاء صندوق (للجهاد الإسلامى) يستطيع - بأسلوب جماعى - مواجهة احتلال شرير فاجر مدعوم من الكتلة الشيوعية) - وأنصارها وأذيالها - فى العالم ، كالاحتلال الروسى لأفغانستان .

وحبذا أن يأخذ (صندوق الجهاد) هذا فى اعتباره المسلمين المنسحقين المتواطئ عليهم كالمسلمين فى الصين وما يسمى بالاتحاد السوفيتى ، والمسلمين فى (ألبانيا) والمسلمين فى يوغوسلافيا والمجر وغيرهما . فضلاً عن الإمداد المستمر للأقليات الإسلامية سواء بالمال أم بالسلاح أم بالتعليم أم بالغذاء والكساء أم بتحريك قضاياها - إعلامياً - فى المحافل الدولية، فهذا كله - بتخطيط واستمرارية - يستطيع أن يقوم به صندوق الجهاد الإسلامى ، الذى يعتبر - فى رأينا - مكملًا لصندوق التنمية الغذائية السابق ذكره . والمهم أنه لا بد من الشعور بالواجب الإسلامى العام فهو فريضة لازمة - مع الجانب المحلى للتنمية سواء بسواء .

التنمية لا تعنى الرفاهية المترفة :

إن التنمية لا بد أن تبقى متوازنة مع ضوابط الأخلاق وخصائص الرجولة والخشونة حتى لا تنقلب إلى رفاهية مترفة مهلكة ، وأكبر أعداء الحضارات المزدهرة هو « الترف » الذى كان سبباً لزوال كثير من المجتمعات المتحضرة ، وكما يأخذ الإسلام بيد التنمية اقتصادياً وبشرى وأخلاقياً فإنه يحارب الترف ، ونترك للباحث الإسلامى الأستاذ رمضان الحنين - (مصر) معالجة قضية الترف . . يقول الباحث :

يعلمنا العلامة عبد الرحمن بن خلدون فى مقدمته : « إن أفراد الأمة القوية الغالبة إذا استقر ملكهم استكانوا للنعيم والترف ، ولم تسمُ آمالهم إلى شىء من منازع الملك ولا أسبابه ، وإنما همهم النعيم والكسب وخصب العيش والسكون فى ظل الدولة إلى الدعة والراحة والأخذ بمذاهب الملك فى المبانى والملابس والاستكثار من ذلك والتأنق فيه بمقدار ما حصل من الرياش والترف وما يدعو من توابع ذلك » .

ولقد وقف الإسلام من الترف موقفاً معادياً بحيث لا يسمح بوجوده فحث أفراداه على أن يأكلوا من عمل أيديهم ، وجعل خير طعام يأكله الإنسان هو أن يأكل من عمل يده ، وضرب الأمثلة العملية للحث على ذلك ، فنبى الله داود - مع أنه كان ملكاً نبياً -

٢٣٠ _____ الباب الثالث عشر : قضايا التنمية فى إطار التكافل الاجتماعى

كان يأكل من عمل يده ، وما بعث الله نبياً إلا ورعى الغنم ، وجعل من الذنوب دنوباً لا يكفرها إلا السعى لتحصيل الرزق وأن من بات كالأل من عمل يده بات مغفوراً له . . . ونظام الميراث فى التشريع الإسلامى مفتت للثروات حتى لا يكون المال دولة بين الأغنياء ، وحرم الإسلام الربا لأنه استغلال لحاجة الأفراد والمجتمع ولأن المال فيه ينمو بدون جهد من صاحبه .

والعبادات من صلاة وصيام وزكاة وحج لا يمكن لمن يؤديها أن يترف . كيف وهو يحافظ على المواعيد الموقوتة للصلاة ، ويترك نومه لصلاة الفجر ويتذلل فى صلاته ويضع جبهته على الأرض مناجياً ربه معلناً تمام خضوعه وعبوديته لله .

والصيام يترك فيه المسلم شهواته ويستعلى عليها ، ويعتاد ضبط النفس ويحس آلام الفقر والجوع ، والزكاة التى يؤديها المسلم شكراً لله إذا من عليه بنعمة المال تثبت فى يقينه أن للمال وظيفة اجتماعية وأنه مال الله ، والحج يشتمل على مناسك يظهر فيها تمام المساواة بين الخلق وكمال عبوديته للجميع لله .

والى جانب ذلك كله ينبه الإسلام - دائماً صاحب النعمة من مال أو ولد أو عافية أو جاه إلى أنها عطاء من الله وفتنة وابتلاء ، وينبغى عليه أن يذكر المنعم ويحذر استدراجه ويذكر أنه خليفة عن الله فى كل ما بين يديه ، ويجب عليه - عبادة أن يتصرف طبقاً لأوامر صاحب النعمة .

وإذا كان كل ما سبق وقاية من ظهور داء الترف فى الأمة ، فإن فريضة الجهاد لنشر الدين والتى جعلها الإسلام واجبة على الأمة فى كل زمان ومكان - لا تدعها إلا كتبت عليها المذلة ، تلك الفريضة لا تسمح بظهور الترف فى الأمة لأن الأمة ، بأجمعها ستعيش عيشة الجند المجاهدين فى سبيل الله ، ونحن نعرف ما تتسم به حياة الجند من خشونة وقسوة ولا تسمح بوجود الترف .

أما لماذا يقف الإسلام من الترف هذا الموقف فذلك لأنه يريد أن يحفظ للأمة أسباب حياتها وعزتها ؛ لأن الترف هو الجرثومة التى تنخر العمود الفقرى لجسد الأمة فتضعف ويطمع فيها أعداؤها ولا تستطيع أن تنهض للدفاع عن نفسها ولا أن تتحمل تبعات هذا الدفاع فىكون مصيرها الزوال ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَرْنَاهَا تَدْمِيرًا ﴾ [الإسراء] .

والتاريخ قديماً وحديثاً خير شاهد على ذلك فكل من دولتى الفرس والروم أترفتهما

النعمة فما استطاعت أن تصد جحفل الإيمان القادم إليها من صحراء العرب، قوامه جنود اختارهم الله لأداء تلك المهمة ، قد عجمت قسوة الحياة فى الصحراء عودهم وأكسبتهم صلابةً وجلداً؛ ويوم استكان العباسيون لنعيم الملك خضدت شوكتهم وضعفت قوتهم ، وخارت عزائمهم ، وتعرضوا لسيطرة الأقليات الطائفية وكان ذلك على رأس أسباب سقوطهم .

وبالإضافة إلى ما ذكره الباحث الكريم فى خطر (الترف) نحب أن نفرق بين مصطلحي الرفاهية والترف - فى المنظور الإسلامى ، فالرفاهية فى الإسلام تعنى تحقيق الضروريات وشىء من التنعيم والليونة وعدم المعاناة ، لكنه لا يصل إلى حدّ الترف ، وقد ألمح الرسول ﷺ إلى هذا المعنى فى حديثه الذى ذكر فيه أن من بات آمناً فى سريره عنده قوت يومه فقد حيزت له الدنيا ، وهذا يؤكد لنا أن الرفاهية (وحياة الدنيا) بعيدة فى التصور الإسلامى عن (الترف) بآماد طويلة، وكما يقول اللغويون فالرفاة رغد العيش وخصوبته بمعنى لين الحياة واتساعها ويسرها، أما الترف فهو الحدّ الزائد من الغنى الذى يصل إلى الإفساد والاستعلاء والانشغال بالملذات عن صياغة الإسلام المعتدلة والمتوازنة للحياة . . . والإسلام لا يحارب الرفاهية بمعناها عنده - لكنه يحاب الترف، ويعتبره أسهل الطرق للفسق والدمار !!

مقياس التنمية : الوسطية وترشيد الاستهلاك :

للتنمية - فى ميزان الإسلام - حدود تقف عندها ، ومقياس تقاس بها ، بحيث لا تميل سلباً عظيماً فتجعل الاقتصاد الهدف الوحيد، ولا الاستهلاك هو مقياس السعادة ، ولا تصل بالغنى إلى حدّ الطغيان ، وحول معادلة التنمية فى الإسلام يحدثنا الدكتور عبد العزيز الحياط عميد كلية الشريعة بالجامعة الأردنية فيقول: لا بدّ من المعادلة الوسطية فى الإسلام بين الإسراف والتقتير، والجود والشح ، والتوازن والعدل بينهما ، ولا بدّ من أن يكون الاستهلاك وسطاً بينهما ، وأن يتم ذلك حسب وفرة الإنتاج وقلته ، قال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا ﴾ (٢٧) [الفرقان] . وقال ﷺ : « من فقه الرجل رفقه فى معيشته » (١) .

هذا هو مفهوم الرفاهية فى الإسلام فهل يلتقى أو يختلف مع المفهوم الغربى؟ إن المفهوم الغربى للرفاهية مضطرب المعنى بين علماء الاقتصاد الغربيين ، فمدرسة (بيجو) ترى أنها الإشباع الشخصى المتحقق للفرد أو لمجموعة الأفراد من دخولهم المتاحة ، ولذلك ترى أنه لا بد من تدخل الدولة لتحسين الرفاه الاقتصادى ، ولا بد من تحويل الدخل من الأغنياء إلى الفقراء ، وخالفه (بارتيو) فرأى أنه لا بد من أن ينظر للرفاهية كمستوى من مستويات الإشباع بين الأفراد وأنهم إذا انخفض مستوى البعض فينبغى أن يعوضه من إصابة الضرر بهذا الانخفاض بزيادة الدخل النقدي ويخضم عن زاد دخولهم بوسائل مختلفة ، وتحدث الرفاهية برجحان الزيادة فى الدخل على النقص ، هذا من ناحية نظرية ، ومن ناحية عملية يرى أن الرفاهية الاقتصادية تنشأ مع زيادة رفاهية المجتمع بزيادة متوسط حصة الفرد من الناتج القومى الحقيقى للمجتمع ؛ وعلى نظريته هذه اعتراضات كثيرة من علماء الاقتصاد الغربيين أنفسهم ليس هنا مجال سردها ، ولكنها فى مجموعها توهن النظرية علميا .

وتبقى نظرية الإسلام أقوى فى ارتباط الإنتاج والتنمية بالرفاهية ، وضبط ذلك بالموازن العقائدية والأخلاقية الثابتة فلا تضل ولا تنحرف ولا تطغى ولا تزيغ ، وتؤدى حتما إلى الرفاة والعدل الحقيقى للمجتمع ، لأنها جزء من أحكام الإسلام الكاملة التى توجه المادة بالتحاليم ، وليست نظرة اقتصادية قائمة على أساس المادة وحدها دون ضوابط ثابتة مرتبطة بعقيدة أو تعاليم واضحة و تؤدى إلى سيطرة الوجدان والتطلع إلى ثواب الله وأجره ، فهى تجمع بين طلب الدنيا وبين ثواب الآخرة كما تجمع بين الحث على التنمية والإنتاج وبين الحد من الرفاهية التى تؤدى إلى السرف والترف ، قال تعالى : ﴿ فَاتَّبِعُوا فِي الْأَرْضِ وَأَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ﴾ [الجمعة : ١٠] وقال : ﴿ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مَبْصُورَةً لِّتَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ [الإسراء : ١٢] وقال : ﴿ وَلَقَدْ مَكَنَّاكُمْ فِي الْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ ﴾ [الأعراف : ١٠] ، وقال ناهيا عن الغلو فى الرفاهية ومحذرا من الإسراف والترف : ﴿ قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ اتَّقَى ﴾ [النساء : ٧٧] وقال : ﴿ فَأَمَّا مَنْ طَغَى (٣٧) وَآثَرَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا (٣٨) فَإِنَّ الْجَحِيمَ هِيَ الْمَأْوَى (٣٩) ﴾ [النازعات] ، وقال : ﴿ وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفُسَادَ فِي الْأَرْضِ ﴾ [القصاص : ٧٨] .

خلاصة :

وأحب أن أبين فى ختام هذا ما يلى :

أولا : إن الإسلام يحث على التنمية الاقتصادية والإنتاج بجميع وسائله ، وفى

الباب الثالث عشر : قضايا التنمية فى إطار التكافل الاجتماعى ————— ٢٣٣

جميع الحقول الزراعية والصناعية والتجارية ، وبجميع أنواع الاستثمار المشروع .

ثانياً: إن الإسلام جعل ضوابط للتنمية فحدّد طريق الكسب المباحة ووضع طرق الكسب الحرام .

ثالثاً: إن الإسلام أباح للإنسان أن يستفيد من آثار التنمية للإنفاق لتلبية حاجاته الأساسية والتمتع بالطيبات ضمن ضوابط الإسلام فى الاستهلاك ، شريطة ألا يكون فيه سرف أو ترف ، أو شح أو كثر .

رابعاً: إن معنى الرفاهية لا يقتصر على المأكل والمشرب والملبس والسكن فحسب ، ولكن يشمل جميع الحاجات التعليمية والصحية والأمنية وغيرها .

خامساً: إن مستوى الإنفاق يكون حسب المستوى الاقتصادى وحسب التنمية ، فقد تكون الحاجة فى زمن ما كزمن الرسول ﷺ إلى بيت متواضع أو إلى ناقة وبيت شعر ، وقد تكون المطالب فى زمن آخر أكثر من زمن الرسول كما هو فى زمننا هذا .

سادساً: إن التزام الحد الأدنى فى الاستهلاك أمر يحث عليه النبى ﷺ حتى لا يطغى ولا يبطر الإنسان بالنعمة، ولكنه فى نفس الوقت يبيح للإنسان أن يتمتع بالطيبات، ولا يرضى بالزهد الأعجمى من الاعتزال والتشفيف ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ﴾ [الحديد : ٢٧] ، كما لا يرضى بالانكباب على الشهوات ﴿وَلَا تَبْذُرْ تَبْذِيرًا﴾ (٢٦) إِنَّ الْمُبْذِرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ ﴿ [الإسراء: ٢٦ - ٢٧] .

سابعاً: لا يمنع الإسلام من الادخار للحاجة ولمواجهة احتمالات المستقبل ، ولا يتعارض هذا مع طلب الإنفاق ، قال ﷺ : « رحم الله امرأ اكتسب طيباً وأنفق قصداً وقدم فضلاً ليوم فقره وحاجته » (١) .

ثامناً: يجوز لولى الأمر أن يتدخل لطلب الاعتدال بالإنفاق أو ما يسمى (بترشيد الاستهلاك) وذلك بالترغيب وسن القوانين والحجر على السفه المبذر ، وبجباية الزكاة ، وإنفاقها فى المصارف المقررة لتحقيق التنمية فى مصرف الغارمين وفى سبيل الله ، وتحقيق الرفاهية للفقراء والمساكين وبقية المصارف كما يجوز للدولة أن تتدخل بتشجيع التنمية بالمساهمة فيها بالمال، أو بتخفيف الضرائب عنها وتسهيل نموها .

وأياً كان الأمر ، ومع تقديرنا للدكتور الخياط ، فإن الضوابط المالية فى الإسلام - كلها - تصلح ضوابط للتنمية - سواء فى جانب الإنتاج أم فى جانب الاستهلاك ، أم فى جانب الفرد أم فى جانب المجتمع والأمة المسلمة .